



Distr.
GENERAL
A/40/510
5 August 1985
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الأربعون
البند ٥٩ من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

القدرة النووية لجنوب افريقيا

تقرير الأمين العام

١- اعتمدت الجمعية العامة، في الدورة التاسعة والثلاثين، القرار ٣٩ / ٦١ بـ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤، وفيما يلي نص منطوق هذا القرار :
" ان الجمعية العامة ،
... "

١- تشجب التعزيز الضخم للجهاز العسكري لجنوب افريقيا، بما في ذلك
حيازته المسعورة لقدرة انتاج الاسلحة النووية لاغراض قمعية وعدوانية وكأداة للابتزاز؛
٢- تعرب عن تأييدها التام للدول الأفريقية التي تواجه خطر القدرة
النووية لجنوب افريقيا؛

٣- تؤكد من جديد أن حيازة النظام العنصرى لقدرة انتاج الأسلحة
النووية تشكل خطراً جسيماً جداً على السلم والأمن الدوليين، وتعرض، بوجه خاص، أمن
الدول الأفريقية للخطر، وتزيد خطر انتشار الأسلحة النووية؛

* A/40/150 .

... / ...

85-22295

٤- تدوين جميع أشكال التعاون النووي من جانب أية دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد مع نظام جنوب إفريقيا العنصرى، وخاصة قرار بعض الدول الأعضاء بمنح تراخيص لعدة شركات في أقاليمها لتقديم المعدات والخدمات التقنية وخدمات الصيانة للمنشآت النووية في جنوب إفريقيا؛

٥- تطالب جنوب إفريقيا وجميع المصالح الأجنبية الأخرى بأن تضع فوراً نهاية لاستكشاف واستغلال موارد الأورانيوم في ناميبيا؛

٦- تطلب إلى جميع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد إنهاء جميع أشكال التعاون العسكرى والنووى مع النظام العنصرى فوراً؛

٧- ترجو من هيئة نزع السلاح أن تنظر، أثناء دورتها لعام ١٩٨٥ على سبيل الأولوية، في مسألة القدرة النووية لجنوب إفريقيا، أخذة في اعتبارها في جملة أمور، النتائج المتضمنة في تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن القدرة النووية لجنوب إفريقيا؛

٨- ترجو من مجلس الأمن، لأغراض نزع السلاح وللوفاء بالتزاماته ومسؤولياته عن حفظ السلم والأمن الدوليين، أن يتخذ تدابير لتنفيذ منع أى نظم عنصرية من الحصول على أسلحة أو تكنولوجيا تتعلق بالأسلحة؛

٩- ترجو كذلك من مجلس الأمن أن ينهي بسرعة نظره في توصيات لجنته المنشأة بموجب قراره ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب إفريقيا، بغية سد الثغرات القائمة في الحظر المفروض على توريد الأسلحة لزيادة فعاليته وبغية القيام، بوجه خاص، بحظر جميع أشكال التعاون والتعامل مع النظام العنصرى في جنوب إفريقيا في المجال النووى؛

١٠- تطالب مرة أخرى بأن تخضع جنوب إفريقيا فوراً كل ما لديها من منشآت ومرافق نووية للفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

١١- ترجو من الأمين العام أن يتابع عن كثب تطور جنوب إفريقيا في الميدان النووى وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين تقريراً بهذا الشأن.

٢- ويواصل الأمين العام، عملاً بالفقرة ١١ من هذا القرار، متابعة تطور جنوب إفريقيا في الميدان النووى، عن كثب شديد، ويود أن يبلغ الجمعية العامة بأنه لم يتلق أية معلومات جديدة في هذا الشأن، وبالتالي ليس لديه ما يضيفه إلى التقرير الذى قدمه بشأن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين (A/39/466).
